

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قانون الرى والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض بمساحة ٩٩,٧٩ فدان تقريباً تعادل (٢م٤١٩٢٠٣) ناحية المطاهرة -

محافظة المنيا من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات

المرفقين لصالح محافظة المنيا ، وذلك لاستخدامها فى إقامة غابات شجرية .

(المادة الثانية)

تتولى محافظة المنيا إدارة واستغلال الغابات الشجرية المبينة فى المادة الأولى من هذا القرار بالتنسيق مع وزارتى الزراعة واستصلاح الأراضى والإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ٤ يولية سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى



(٤)

